

هل يجوز لمن أدى العمرة أن يحرم من التنعم ليعتمر عمرة ثانية؟

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

من بعد هذا رسالة وصلت اليها من الاردن وباعتها المستمع صلاح عوض. الاخ صالح يسأل ويقول اذا ادى شخص العمرة من هل يجوز له بعد اداء العمرة ان يؤدي عمرة تامة وثالثة بعد ان يحرم من الشهرين كي يعامل كانه مقيم في مكة المكرمة - 00:00:00 وما هي الشروط التي توفرها اذا كان بامكانه اداء العمرة لقادم من الاردن او اي بلد من خارج المملكة؟ وهل يجوز ان العمرة لشخص اخر اب او ام افیدونا افادكم الله. مشروعنا من القادر الى مكة من خارجها يؤدي - 00:00:20

حال قدومه الداخل الى مكة سواء من خارج المواقف او من داخل المواقف ومن وراء الحلف. فإنه يؤدي الى اما اذا كان في مكة ادى العمرة وجلس في مكة للعبادة او لعمل من الاعمال الاولى الا يخرج الى الحل الى التنعم ويأتي - 00:00:40

في عمرة ثانية وقارئة هذا الخلاف الافضل بعض العلماء لا يجيزه ايضا. لأن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يخرجون ويأتون بعمره يخرجون من مكة ويأتون بعمره وما حصل هذا الا من عائشة لما الحت على الرسول صلى الله عليه وسلم الحت على الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

ان تأتي بعمره بعد الحج امر اخاه عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج بها الى فجاءة العمرة وهذا في حالة عائشة خاصة لأن اصابع الحيض قبل ان تؤدي العمرة التي قدمت فيها فادخلت الحج على العمرة وصارت قائمة وكفافها طوافها - 00:01:20

فسعيها عن حجها وعمرتها ولكنها نظرت الى الصحابة وقد جاءوا بعمره وحج وتأسفت ان لا هنا قد فعلت ذلك وبين لها الرسول صلى الله عليه وسلم ان عمرتها دخلت في حجها ولكنها لم تطب نفسها فان ذلك امر النبي - 00:01:40

صلى الله عليه وسلم اخاه ان يغيرها من تطيبا لخاطرها ولم يحصل هذا لغيرها من الصحابة فالاولى ان الذي كن في مكة يشتغل بعبادة الله صلاة واحدة عن مئة الف صلاة ويجهد في العبادة وذكر الله والتلاوة هذا افضل له من الخروج - 00:02:00

بعمره من التعميم نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:20